



باردو في 9 جانفي 2019

## إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير العدل على معنى الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب بخصوص برامج اصلاح المنظومة القضائية وكيفية التصرف في الهبات الخارجية في اطارها

سيدي،

عبر مساعدو القضاء من غير المحامين خلال ورشة العمل التي نظمتها وزارة العدل يوم الاثنين 20 اكتوبر 2014 بنزل المشتل وغيرها من الورشات عن غضبهم جراء تهميشهم من خلال مخطط العمل لسنوات 2015 الى 2019 لتنفيذ الرؤية الاستراتيجية لاصلاح المنظومة القضائية والسجنية حيث تمت الاشارة اليهم بصفة مجاملة تحت عنوان "مساعدى القضاء" في حين تم التنصيص بوضوح على مهنة المحاماة. وقد اكد اصحاب المهن المهمشة التي تم اقصاؤها وتجاهل مشاغلها وبالاخص تلك المتعلقة بالتاهيل بالنظر للمعايير الاوروبية ان هذا التصرف القديم جاء نتيجة تصور متخلف للمنظومة القضائية والذي يختزلها في "جناحي" العدالة "المحامون والقضاة". وسبق ايضا لمساعدى القضاء من غير المحامين ان عبروا عن غضبهم خلال تقديم نتائج الاستشارة المتعلقة باصلاح المنظومة القضائية خلال شهر ديسمبر 2013، ملقين بالمسؤولية على القائمين على برنامج الامم المتحدة الانمائي والمفوضية السامية لحقوق الانسان الذين "تونسوا" في سلوكهم وكذلك الموظفين التونسيين، عندما تم تجاهل مقترحاتهم المقدمة خلال سنة 2013 اثناء الاستشارة الاقليمية التي نظمت بنزل افريكا بخصوص اصلاح المنظومة القضائية. كما اكدوا ان المسالة اصبحت متعمدة باعتبار انه تم لفت نظر القائمين على الاستشارة بوزارة العدل والمفوضية السامية لحقوق الانسان لتلك المسالة الا ان الامور بقيت على حالها. وقد اعتبروا ذلك شكلا من اشكال انكار قوانين الدولة المتعلقة بالمهن ذات العلاقة بالقضاء بصفة مباشرة وغير مباشرة مؤكداين ان من حضروا الندوة لا يمثلون الا جزء ضئيلا من الاطراف التي لها علاقة بالمنظومة القضائية كادارة الجباية و عدول الخزينة والمستشارين المقررين بنزاعات الدولة ومتفقدى الشغل وغيرهم. كما اكدوا ان ذلك السلوك لا يعتبر شادا باعتبار ان وزارة العدل نكلت ولا زالت بمساعدى القضاء من غير المحامين طيلة عشرات السنين من خلال تجاهل مشاغلهم فقد فوجئ المستشارون الجبايون و عدول الاشهاد والخبراء العدليون وغيرهم من ممثلى المهن المساعدة للقضاء واصيبوا بالصدمة وشعروا بالاهانة لما تاكدوا ان الاستشارة المتعلقة باصلاح المنظومة القضائية تدار بنفس اساليب النظام البائد حيث كانت تعد الاستشارات اللاوطنية الفولكلورية التي يهدر من خلالها المال العام وفرص التطور في اطار دراسات واختبارات ضحلة وتافهة لا يتمخض عنها الا مزيد من التخلف عن ركب دول القانون والتطور. فالتوصيات عادة ما تكون جاهزة ويؤتى بالمدعويين لتبريرها والمصادقة عليها في اطار مسرحية ركيكة الاخراج. فقد اتضح ان برنامج اصلاح المنظومة القضائية تم اجهاضه واهدار المال العام والهبات الممنوحة في اطاره وتحويله الى

برنامج للنزعة بالداخل والخارج والسياحة وقبض التاجيرات الظرفية في اطاره من قبل اشباه الخبراء التونسيين والاجانب.

اما برنامج دعم اصلاح القضاء الممول من قبل الاتحاد الاوروبي، فقد اكد على ضرورة تاهيل المهن القانونية والقضائية وتشريكها الى جانب المجتمع المدني في وضع استراتيجية اصلاح القضاء. تبعا لذلك، تم استدعاء بعض المهن القانونية والقضائية بصفة صورية دون تشريكهم بصفة فعلية في تحديد البرامج التي هي مضبوطة سلفا ليتضح فيما بعد انه تم استعمالهم لتزيين المشهد والتظاهر بتشريك ما يسمى بالمهن والمجتمع المدني في سياحة الاصلاحات الصورية المكلفة التي يتمتع منها البعض. وقد اتضح بما لا يدع مجالا للشك ان القائمين على الادارة والاتحاد الاوروبي لم يغيروا طريقة تعاملهم مع المهن والمجتمع المدني بعد 14 جانفي 2011. فالقائمون على الاتحاد الاوروبي يحرصون بكل قوة على صرف ما يسمى بالمنح المالية في المساعدة الفنية الضحلة التي عادة ما يقوم بها اشباه خبراء من عديمي الكفاءة والخبرة في مجال اصلاح القضاء والمهن القانونية والقضائية والذين يكتفون في احسن الحالات بنقل محتوى التقارير الصادرة عن "اللجنة الاوروبية من اجل نجاعة القضاء". اما القائمون على الادارة فيصرون على تشريك المهن والمجتمع المدني بصفة صورية لانهم لم يقتنعوا بعد بالمقاربة التشاركية الواردة بديباجة الدستور الجديد ولم يتخلصوا بعد من نظرية "صاحب الضيعة". في هذا الاطار، لا ننسى ان نثني على التونسيين الذين حرصوا على صرف جزء من المنح المالية المخصصة من قبل الاتحاد الاوروبي في بناء بعض المحاكم والسجون وتجهيز بعض المرافق وتصدوا للخزعات المتعلقة بالمساعدة الفنية الضحلة في اطار الجزء الاول والثاني والثالث من برنامج دعم اصلاح القضاء الممول من قبل الاتحاد الاوروبي.

وللدلالة على ان المهنيين والمجتمع المدني يتم احضارهم لتبرير اجندات وبرامج معدة سلفا من قبل الاتحاد الاوروبي والادارة المتواطئة، يكفي معرفة ان اغلب مقترحاتهم لم يتم اخذها بعين الاعتبار في اطار الاستشارة التي نظمها الاتحاد الاوروبي بالحمامات في 3 جويلية 2017 بخصوص الجزء الثالث من برنامج دعم اصلاح القضاء كما اتضح ذلك خلال الندوة التي نظمها الاتحاد الاوروبي بنزل المشتل يوم 28 سبتمبر 2017.

تبعا لما تقدم شرحه، لماذا لم تبادروا بفتح تحقيق بخصوص الاطراف الواقفة وراء اجهاض برنامج اصلاح القضاء والتصدي لتاهيل كل المهن المساعدة للقضاء واقصانها وتشريكها بطريقة صورية لتزيين المشهد امام الجهات الاجنبية المانحة. ايضا لماذا لم يتم تاهيل كل المهن الماسة بالقضاء وهي المهتدة اليوم بالتحريم في اطار اتفاق التبادل الحر الشامل والمعقد الذي يتم التفاوض بخصوص في ظروف مشبوهة وفي الغرف المغلقة ؟

تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير.

فيصل التبيني

عن حزب صوت الفلاحين

## بطاقة

تبعاً لما تضمنه السؤال الكتابي من طلب توضيحات بخصوص برنامج إصلاح المنظومة القضائية، نتشرف بموافاتكم بالمعطيات التالية:

• بخصوص عدم مشاركة مساعدي القضاء وبالأخص المستشارين الجبائين في الاستشارة الوطنية لإصلاح المنظومة القضائية، تجدر الإشارة إلى أن وزارة العدل قامت بتشريك جميع مساعدي القضاء من عدول إسهاد و عدول تنفيذ و مستشارين جبائين و خبراء عدليين في كامل مراحل الاستشارة الوطنية لإصلاح المنظومة القضائية من خلال دعوة ممثلها بانتظام في كامل مراحل التخطيط و الاستشارات و الندوات واجتماعات لجنة القيادة حيث تم تمثيل أغلب الجمعيات والجهات المتداخلة في المنظومة القضائية والسجنية وبلغت العينة التي تمت استشارتها حوالي 4000 مشارك.

و بالرجوع إلى الصفحة 38 من الاستشارة الوطنية حول إصلاح المنظومة القضائية التي تم نشرها من قبل وزارة العدل في سبتمبر 2013، يتضح جلياً أن "المستشارين الجبائين" قد شاركوا في ورشات العمل و أبدوا مواقفهم و مقترحاتهم بخصوص تطوير مرفق العدالة، وبالتالي لم يتم إقصاء أي جهة معنية بمشروع إصلاح المنظومة القضائية و السجنية.

• في خصوص التساؤلات حول الانجازات المحققة في إطار برنامج دعم إصلاح القضاء، فإنه يمكن على سبيل الذكر لا الحصر إفادتكم بما يلي:

- تقديم المساعدة الفنية لمراجعة عديد التشريعات على غرار القانون الأساسي المتعلق بالمجلس الأعلى للقضاء و القانون الأساسي للقضاة و كذلك مراجعة بعض المجالات القانونية ومنها المجلة الجزائرية ومجلة الإجراءات الجزائية.
- تنظيم عديد الندوات والزيارات الدراسية لفائدة كافة المتدخلين في المنظومة القضائية من قضاة ومحامين وكتبة محاكم وكذلك إطارات وأعاون وزارة العدل و الإدارة العامة للسجون و الإصلاح سواء في إطار برامج التوأمة أو برامج الدعم الفني.
- تكوين القضاة والمحامين وكتبة المحاكم في عديد الاختصاصات على غرار المعالجة الحينية للقضايا الجزائية والوساطة في النزاعات وحسن التصرف في مجال الإدارة القضائية والأساليب المستحدثة في مجال التصرف الإلكتروني والوثائق القضائية. كما تم تكوين إطارات و أعاون السجون في مجال حوكمة المؤسسات السجنية وبدائل العقوبة من خلال تعميم مكاتب المصاحبة و تجهيز ورشات السجون و الشروع في إرساء مشروع نموذجي للضيعة الفلاحية بسجن الهوارب.
- إعادة تأهيل جميع المحاكم والسجون التي أحرقت أو المتداعية للسقوط سواء من خلال دعم برنامج إصلاح القضاء أو عبر ميزانية الدولة (محكمة صفاقس، قابس، نابل...سجن المسعدين، سجن قابس..). كما تم الشروع في برامج جديدة منذ سنة 2018 تهم سجن الهوارب وسجن النساء بمنوبة ومركز الاحتفاظ ببوشوشة ومركز ملاحظة الأطفال بالمروج والمدرسة الوطنية للسجون وتوسعة مقر الوزارة.
- تجهيز المحاكم الابتدائية بمعدات الأرشفة الإلكترونية وتكوين الكتبة في هذا المجال.
- تجهيز عديد المحاكم بشاشات العرض الآلي.
- دعم محكمة التعقيب ومركز البحوث للمحاماة ومخبر فقه القضاء بجامعة المنار من أجل تثمين ونشر فقه القضاء.

- تم اقتناء عديد التجهيزات الإعلامية والتطبيقات لتعصير المنظومة الإعلامية.
- تم إحداث قاعة عمليات خاصة بوزارة العدل وتركيز كاميرات مراقبة لحماية المنشآت.
- كما تم تزويد عديد المقرات بتقنيات الفحص عبر الأشعة.
- إطلاق عدد هام من مواقع الواب على غرار موقع مركز الدراسات القانونية والقضائية وموقع محكمة الاستئناف بتونس وموقع محكمة التعقيب وموقع مركز البحوث الخاص بالمحاماة لتيسير نشر المعلومة والولوج إليها بيسر للمواطن وغيره من المختصين.

• خضع برنامج دعم إصلاح القضاء إلى تقييم من خلال مؤسسات الاتحاد الأوروبي ومنها:

- التقييم المبني على النتائج والأهداف ROM.

- مهمة التقييم نصف المرهلي.

- مهمة محكمة المحاسبات الأوروبية.

- خمس مهمات تدقيق مالي.

وقد أثبتت جملة تلك التقييمات عدم وجود إخلالات أو تجاوزات أو أخطاء في التصرف بالنسبة للميزانية المرصودة من قبل الاتحاد الأوروبي لتنفيذ المشروع وهو ما حفز الاتحاد الأوروبي على مواصلة دعم برنامج إصلاح المنظومة القضائية في مناسبتين الأولى سنة 2015 في إطار البرنامج الثاني PARJ II و الثانية سنة 2018 في إطار البرنامج الثالث لدعم إصلاح القضاء PARJ III.

• سيتم خلال البرنامج الثالث لدعم إصلاح القضاء:

- استكمال بناء المحكمة الابتدائية بتونس التي انتهت في شأنها الدراسات الأولية وقريبا سيتم إطلاق طلب العروض.

- سيتم استكمال برنامج الأرشيف الإلكتروني والشروع في دعم برنامج العدالة الرقمية (إمضاء إلكتروني، أنترنات...).

- مواصلة برنامج تأهيل المحاكم (التعقيب والمحكمة العقارية) والسجون التي هي في حاجة للصيانة بقصد تحسين ظروف العمل وتوفير مقومات المحاكمة العادلة.

• لا دخل لبرنامج دعم إصلاح القضاء في مجال المفاوضات الجارية حالياً مع الاتحاد الأوروبي في خصوص اتفاق التبادل الحر والشامل بل أنه يهدف إلى تطوير مرفق القضاء والرفع من مقومات النجاعة والاستقلالية بما يتماشى وأفضل المعايير الدولية.